السنة الدراسية : 1447 – 1448هـ / 2025- 2026 م

المستوى الدراسي : الثانية ثانوي . جميع الشعب

الميدان : القرآن الكريم و الحديث الشريف

الوحدة : 02 / من علوم القرآن الكريم :

مدخل إلى علم التفسير

الكفاءة المستهدفة : يتعرف على علم التفسير و ضوابطه .

المدة : 02 ساعات .

وضعية الانطلاق :

كنت في سهرة عائلية وتحول الحوار إلى أمور دينية و خاصة حين حضر إمام المسجد , فقال أحد الجلوس ألم تسمعوا بالجديد , قلتم وما هو ؟ قال : أحد الدكاترة يزعم أنه ليس في القرآن آية صريحة تقول أن السنة النبوية وحي من الله تعالى أو أن الخمر حرام ... و أن الناس اليوم أفهم للقرآن من الصحابة .. بل إن علماء المسلمين قديماً وحديثاً أغبياء لا يفهمون القرآن ... و ورد عليه أحد الحضور متسائلاً : هل القرآن ألغاز شعبية أو خطابات سياسية حتى يتكلم فيها كل من هب ودب و يفسرها كل وحد كما يحب ... فتدخل إمام المسجد وقال : بل هو علم من أهم علوم الشريعة .. ولا يتكلم فيه إلا من توفرت فيه مواصفات معينة وبشروط خاصة فتساءلت أنت في نفسك : ما اسم هذا العلم ؟ وما هي تلك الشروط ؟ وكيف يتم التفسير الآيات ؟ وما أشهر المؤلفات فيه ؟ ولكي نجيب عن هذه التساؤلات و غيرها ... ما هو الاسم المناسب لوحدتنا لهذا اليوم ؟

أولاً : تعريف التفسير :

(أ) لغة : من (الفَسْر) وهو : الشرح و التوضيح و البيان و الكشف و الإظهار

(ب) اصطلاحاً : العلم الذي يتم من خلاله فهم آيات القرآن الكريم ومعرفة دلالاتها , و استنباط الأحكام الشرعية منها .

فائدة : يأتي كثيراً : مصطلح (التأويل) في كتب التفسير فما معناه ؟ وما الفرق بينه و بين التفسير

لغة : التأويل : من (الأَوْل) وهو الرجوع , يقال : آل الأمر إلى كذا , صار ورجع إليه .

اصطلاحاً : قيل : أنه مرادف للتفسير .

وقيل : أن التأويل يختلف عن التفسير , و للعلماء في الفرق بينهما أقوال , ومنها :

01 – أن التفسير ما جاء مبيناً في الكتاب و السنة , و التأويل ما استنبطه العلماء و على هذا فالعبرة في التفسير الإتباع و السماع , و في التأويل الاستنباط .

02 – أن التفسير أكثر ما يستعمل في الألفاظ و المفردات , و التأويل في المعاني و الجمل .

ثانياً : أنواع التفسير :

لقد اتبع المفسرون رحمهم الله مناهج متعددة في تفسير كلام الله تعالى , و التي منها : التفسير بالمأثور – التفسير بالرأي – التفسير الأثري النظري ...

النوع الأول : التفسير بالمأثور : أو (النقلي) :

(أ) تعريفه : وهو تفسير القرآن بالقرآن أو القرآن بالسنة أو بأقوال الصحابة أو التابعين .

تنبيه : وهذا التفسير يقتصر المفسر على ما ورد في المواضع المذكورة دون زيادة عليها اللهم إلاّ زيادة لغوية أو توفيقاً أو ترجيحاً بين الآثار الواردة في معنى الآية .

(ب) ضوابطه (شروطه) : لكي يكون التفسير بالمأثور صحيحاً مقبولاً لابد من مراعاة ما يلي :

[01] أن يعتمد على ما صح من الأحاديث و الآثار عن الصحابة و التابعين (وخاصة في معرفة أسباب النزول و الناسخ و المنسوخ ...)

[02] أن يكون تفسير القرآن بالقرآن هو الأساس لما بعده من التفسير بالمأثور . (قد يكون ببيان : المجمل بالمفصل , أو تقييد المطلق , أو بتخصيص العام أو المنطوق بالمفهوم , وقد يكون بجمع القراءات الصحيحة و تفسير بعضها ببعض ...)

[03] أن يُقدَّم بيان الرَّسُول صلى الله عليه و سلم للآية على أي بيان و تفسير . (لأنه الأعلم بمعاني القرآن الكريم , فتفسيره كافٍ شافٍ)

[04] أن يُقدَّم تفسير الصحابي للقرآن الكريم على من بعده .

[05] أن يُقدَّم تفسير التابعي للقرآن الكريم على من بعده .

[06] أن لا يُفسَّر القرآن الكريم بما ورد في الإسرائيليات التي لم ترد في الآيات الصريحة و الأحاديث الصحيحة .

[وخاصة فيما لا فائدة من معرفته كـ : لون و اسم كلب أصحاب الكهف , وقدر سفينة نوح و خشبها و اسم الغلام الذي قتله الخضر ونحوه ...]

(ج) أمثلة عليه : ومن ذلك :

[01] تفسير القرآن بالقرآن ومن ذلك : قال تعالى : ﴿ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ﴾ [المائدة : 01] يفسر : ﴿ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ ﴾ ما بعدها في قوله : ﴿ حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ ... ﴾[المائدة : 03]

[02] تفسير القرآن بالسنة ومن ذلك :

وفسرّ قوله تعالى : ﴿ حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ ﴾ [البقرة : 238] . عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « صَلَاةُ الْوُسْطَى صَلَاةُ الْعَصْرِ » رواه الترمذي و اللفظ له ثم قال : حسن صحيح . ورواه البخاري و مسلم

[03] تفسير القرآن بأقوال الصحابة من ذلك :

قوله تعالى : ﴿ ٱلَّذِينَ ءَاتَيۡنَٰهُمُ ٱلۡكِتَٰبَ يَتۡلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُوْلَٰٓئِكَ يُؤۡمِنُونَ بِهِۦ ﴾ [البقرة : 121] قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « و الذي نفسي بيده , إن ﴿ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ ﴾ أن يُحلّ حلاله و يُحرّم حرامه , و يقرأه كما أنزله الله , و لا يُحرَّف الكَلِم عن مواضعه , ولا يتأوَّل شيئاً على غير تأويله . وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما : أي يتبعونه حق اتباعه ... » [تفسير ابن جرير الطبري , جامع البيان بتصرف]

[04] تفسير القرآن بأقوال التابعين ومن ذلك :

وقال ابن الحنفية : « في قوله تعالى : ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾ [الفاتحة : 05] قال : هو دين الله الذي لا يقبل من العباد غيره . وقال مجاهد : الحق . وهذا أشمل وعن أبي العالية قال : هو النبي صلى الله عليه وسلم وصاحباه من بعده » [تفسير ابن كثير]

(د) من أشهر كتب التفسير بالمأثور :

[01] تفسير بحر العلوم : لأبي الليث نصر بن محمد لسمرقندي ت 375 هـ

[02] معالم التنزيل في التفسير : للإمام محي السنة أبو محمد الحسين بن مسعود المعروف بالفراء البغوي ت 510 هـ

[03] الدرُّ المنثور في التفسير المأثور : للحافظ جلال الدين السيوطي ت 911 هـ

[04] موسوعة التفسير المأثور : لمركز الدراسات والمعلومات القرآنية (مع النظر في المستدرك عليها)

النوع الثاني : التفسير بالرأي :

(أ) تعريفه : أن يجتهد المُفسّر بإعمال عقله في فَهْم القرآن الكريم و الاستنباط منه (و بيان معانيه و استخراج دلالاته و أحكامه) مستخدماً آلات الاجتهاد .

إذن هو التفسير بالاجتهاد و الاستنباط وعدم الاقتصار على ما نقل عن علماء السَّلف في معنى الآية و يسمَّى : التفسير العقلي أو التفسير الاجتهادي .

فائدة : « الرأي مصدر : رأى يرى رأياً , يستعمل أساساً في : الإبصار و الرؤية و المشاهدة تقول : رآه أي أبصره بعينه , ويستعمل في : الاعتقاد و التدبير و التفكير و النظر و التأمل » وقال بعضهم : « الرأي هو إجالة الخاطر في المُقدَّمات , التي يُرجى منها إنتاج المطلوب » وقيل الرأي هو : « التفكر في مبادئ الأمور و النظر في عواقبها و العلم بما تؤول إليه من الخطأ و الصواب »

ويقصد بـ : (آلات الاجتهاد) في التفسير : التمكن من العلوم الضرورية للمفسر وقد عدَّ بعضهم (15 علماً منها : علوم اللغة العربية و أصول الفقه و معرفة أسباب النزول و الناسخ و المنسوخ من الآيات ومعرفة القراءات و العقيدة الإسلامية و العلم بالتاريخ و قصص السابقين من العرب و غيرهم و السيرة ... و كل ما يؤهل العالِم لتفسير القرآن الكريم ...

تنبيه : ينقسم التفسير بالرأي على قسمين :

[02] التفسير بالرأي المحمود : وهو الذي يصدر ممن بلغ (أهلية) الاجتهاد في تفسير القرآن الكريم بالاعتماد على قوانين اللغة العربية و علومها و أحكام الشريعة الإسلامية و مقاصدها و مراعاة شروط و آداب التفسير .

[01] التفسير بالرأي المذموم : وهو تفسير القرآن بالرأي الخاص المجرد

عن الدليل و لم يتوفر فيه شروط التفسير الرأي المحمود .

(ب) ضوابطه (شروطه) : لكي يكون التفسير بالرأي جائزاً و محموداً لابد من توفر الشروط و مراعاة الضوابط التالية :

[01] أن يكون المُفسِّر عالماً (متأهلاً) للتفسير , وذلك أن يكون : جامعاً لشروط المُفسِّر و متمكّناً من أدوات الاجتهاد و ملتزماً بآداب التفسير .

[02] الاعتماد على التفسير بالمأثور ابتداء , بالرُّجُوع للقرآن نفسه و ما صحَّ في السُّنة و آثار الصَّحابة و التابعين ...

[03] أن يعتمد على اللغة العربية و علومها في التفسير .

[04] أن لا يعدل عن ظاهر القرآن إلاَّ بدليل يجب الرجوع إليه .

[05] أن لا يَكتفي في تفسير القرآن الكريم بظاهر العربية دون مراعاة سياق الكلام وقواعده و ما يدل عليه قانون الشرع (من عام و خاص و مطلق و مقيد و ناسخ و منسوخ ...)

[06] أن لا يجتهد في تفسير ما استأثر اللّه بعلمه كحقيقة ذاته و كيفية صفاته و ما لا يُعلم إلا عن طريق الوحي : كأشراط الساعة و الغيبيات ...

[07] أن لا يُفسِّر القرآن الكريم بهواه وما يميل إليه أو بمُقرَّرات فكرية وعقدية و فقهية سابقة , ليُصحّح رأيه و يُقوِّي مذهبه , فيجعل القرآن تابعاً له لا متبُوعاً و محكوماً لا حاكماً به .

[08] أن لا يجزم أن تفسيره الذي اجتهد فيه برأيه أنه هو مراد اللّه تعالى من الآيات .. و إنما يقدمه بتواضع و أدب و خوف ووجل أن يكون من القول على اللّه بلا علم ..

(ج) أمثلة عليه : ومن ذلك :

[01] قوله تعالى : ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهۡتَدُواْ ﴾ [النور : 54] ﴿ وَإِن تُطِيعُوهُ ﴾ « أي فيما أمركم به من الطَّاعةِ ﴿ تَهۡتَدُواْ ﴾ إلى الحقِّ الذي هو المقصدُ الأصليُّ المُوصلُ إلى كلِّ خير و المُنجِّي من كلِّ شرَ » [تفسير أبي السعود = إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم ت 982 هـ] « وإن تطيعوه فيما أمركم به ونهاكم عنه تهتدوا إلى الحق وترشدوا إلى الخير وتفوزوا بالأجر » [فتح القدير للشوكاني]

[02] وقوله تعالى : ﴿ وَلَا تُفۡسِدُواْ فِي ٱلۡأَرۡضِ بَعۡدَ إِصۡلَٰحِهَا ﴾ [الأعراف : 56] « قال أكثر المُفسِّرين : لا تفسدوا فيها بالمعاصي والدُّعاء إلى غير طاعة اللّه بعد إصلاح اللّه إياها ببعث الرُّسل وبيان الشريعة ، فإن عبادة غير اللّه والدعوة إلى غيره والشرك به هو أعظم فساد في الأرض .. » [تفسير القرآن الكريم لابن القيم]

[03] قوله تعالى : ﴿ ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴾ [الأعراف : 55] قال ابن القيم رحمه اللّه ت 751 هـ : « وعلى هذا فالاعتداء في الدعاء تارة بأن يسأل ما لا يجوز له سُؤاله من الإعانة على المُحرَّمات ، وتارة بأن يَسأل ما لا يفعله اللّه ، مثل : أن يسأله تخليده إلى يوم القيامة ، أو يسأله أن يرفع عنه لوازم البشرية من الحاجة إلى الطعام والشراب أو يسأله أن يطلعه على غيبه أو يسأله أن يجعله من المعصُومين أو يسأله أن يَهب له ولداً من غير زوجة ... ونحو ذلك مما سُؤاله اعتداء ...» [تفسير القرآن الكريم لابن القيم بتصرف]

[04] قوله تعالى : ﴿ رَّبُّكُمۡ أَعۡلَمُ بِمَا فِي نُفُوسِكُمۡۚ إِن تَكُونُواْ صَٰلِحِينَ فَإِنَّهُۥ كَانَ لِلۡأَوَّٰبِينَ غَفُورٗا ﴾ [الإسراء : 25] « صلاح الشيء : هو كونه على حالة اعتدال في ذاته وصفاته ، بحيث تصدر أعماله على وجه الكمال . (و) إن المكلف المخاطب من الإنسان هو نفسه ، وما البدن إلاّ آلة لها ومظهر تصرفاتها ، وإن صلاح الإنسان وفساده إنما يُقاسان بصلاح نفسه وفسادها . وإنما رُقيُّهُ وانحطاطه باعتبار رُقي نفسه و انحطاطها ، وما فلاحه إلاّ بزكائها وما خيبته إلاّ بخبثها ... وصلاح القلب- بمعنى النفس- بالعقائد الحقة والأخلاق الفاضلة ، وإنما يكونان بصحة العلم ، وصحة الإرادة ، فإذا صلحت النفس هذا الصلاح صلح البدن كله بجريان الأعضاء كلها فى الأعمال المستقيمة . وإذا فسدت النفس من ناحية العقد أو ناحية الخلق أو ناحية العلم ، أو ناحية الإرادة ... فسد البدن ، وجرت أعمال الجوارح على غير وجه السداد . فصلاح النفس هو صلاح الفرد وصلاح الفرد هو صلاح المجموع » [مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير بتصرف]

(د) من أشهر التفاسير بالرأي المحمود :

[01] أنوار التنزيل و أسرار التأويل للقاضي ناصر الدين أبو الخير البيضاوي ت 685 هـ .

[02] البحر المحيط و حاشيته النهر الماد للإمام أبو حيَّان محمد بن يوسف الأندلسي ت 745 هـ

[03] روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني شهاب الدين محمود بن عبد اللّه الحسيني الألوسي ت 1270هـ .

النوع الثالث : التفسير الأثري النظري :

(أ) تعريفه : وهو الذي يجمع بين جانبين :

الأول : جانب التفسير بالمأثور , القائم على الرواية و النقل للأقوال المأثورة .

الثاني : جانب التفسير بالرأي , القائم على النظر و الاجتهاد و التحليل و الاستنتاج

(ب) ضوابطه (شروطه) : هي شروط التفسير بالمأثور و التفسير بالرأي المحمود . الإضافة إلى :

[01] الجمع و الترجيح بين الأقوال المختلفة عن الصحابة و التابعين .

[02] أن تفسر ألفاظ القرآن الكريم بالحقيقة الشرعية ابتداءً , فإن تعذرت فالحقيقة العرفية , و إن تعذرت فالحقيقة اللغوية .

ومعنى الحقيقة العرفية : « في الاصطلاح الفقهي : هو عادة جمهور قوم في قول أو عمل » . [أنظر قواعد الترجيح عند المفسرين]

(ج) أمثلة عليه : ومن ذلك : قوله تعالى : ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [النور : 63] فقوله : ﴿ فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ ﴾ « أي : عن أمر رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم و سبيله هو ومنهاجه ، وطريقته ، وسنته وشريعته ، فتوزن الأقوال والأعمال بأقواله وأعماله ، فما وافق ذلك قُبل ، وما خالفه فهو مردود على قائله وفاعله ، كائنًا من كان ، كما ثبت في الصحيحين وغيرهما عن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أنه قال : " من عمل عملًا ليس عليه أمرنا فهو رَدّ ". أي : فليحذر وليخش من خالف شريعة الرسول باطناً أو ظاهرًا ﴿ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ ﴾ أي : في قلوبهم من كفر أو نفاق أو بدعة ﴿ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ أي: في الدنيا ، بقتل أو حدٍّ أو حبس أو نحو ذلك . » [تفسير ابن كثير]

(د) من أشهر تفاسير الأثري النظري :

[01] جامع البيان عن تأويل آي القرآن شهاب للإمام أبي جعفر محمّد بن جرير الطّبريّ المتوفّى سنة ت 310 هـ

[02] تفسير القرآن العظيم للإمام الحافظ عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمرو بن كثير ت 774 هـ

[03] أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن العلاّمة الشيخ محمّد الأمين ابن محمّد المختار الجكنيّ الشّنقيطيّ المتوفّى سنة ت 1393 هـ .

[04] أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير للعالم أبي بكر جابر الجزائري 1439 هـ

وضعية الختامية :

بعد هذه الجولة السريعة في مدخل مدينة علم التفسير , يلتقيك أحد زملائك النجباء ويقول لك : لقد كنت غائباً كما تعلم , و لا يخفى عليك أنه ليس من حضر في الفهم كمن غاب , و خاصة و نحن على أبواب الفروض و الاختبارات , و ليس هناك أفضل منك ليلخص لي هذه الوحدة المهمة , فلو تكرَّمت اتحفني باختصارك المفيد . فماذا ستقول له ؟

تقويم :

- ما هي أوجه الاختلاف بين مناهج المفسرين مع التمثيل على ذلك ؟
- متى يجوز لطالب العلم الاجتهاد في تفسير القرآن الكريم ؟

[أنظر : تعريف الدارسين بمناهج المفسرين و التفسير بالرأي و التفسير بالأثر والرأي و التفسير و المفسرون و المحرر الوجيز و الإتقان في علوم القرآن و البرهان في علوم القرآن و نفحات في علوم القرآن و الزيادة و الإحسان في علوم القرآن و المقدمات الأساسية في علوم القرآن و قواعد الترجيح عند المفسرين .... و تفسير القرآن الكريم : لابن أبي زمنين و أبي السعود ابن كثير و ابن القيم و مجالس التذكير لابن باديس رحم اللّه من مات وحفظ من بقي ....]

